

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢١

بشأن منح معاشات استثنائية لبعض ضباط الصف المتطوعين

والمجندين السابقين بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات

للقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات ؛

وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يمنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً للمجندين السابقين المذكورين بعد

والمنتبهة خدمتهم لأسباب وهم :

م	رقم عسكري	الدرجة	الاسم
١	٢٠١٤٢٠٦٦٠٨٠١١	جندى	محمد رمضان أحمد محمد
٢	٢٠١٦٣١٥١٠١٨١١	جندى	فوزى رجب على إبراهيم
٣	٢٠١٨٤٠٦٦٠٧٩٩٨	جندى	هانى محمد أحمد السيد
٤	٢٠١٨٨١١١٠٧٦٢٤	جندى	محمد محمود شعبان جاد
٥	٢٠١٨٩١٤٧١٣٠١٣	جندى	محمد مصطفى محمد نجيب
٦	٢٠١٩١١٧٧٠١٤٠٩	جندى	أحمد مصطفى محمد سليم
٧	٢٠١٨٨٠١٤٠٠٢٣٦	جندى	أنور السيد البدوى حسن
٨	٢٠١٩٤١١٠١٥٠٠١	جندى	مؤمن السيد كامل حسن
٩	٢٠١٨٤١٦٦١١٨٣٠	جندى	أحمد إبراهيم الشوادفى إبراهيم
			(٨١٠٠) ثمانية آلاف ومائة جنيه
الإجمالى			

(المادة الثانية)

يمنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً للمستحقين عن ضابط الصف المتطوع المنتهية خدمته (لوفاته) وهو :

م	رقم عسكرى	الدرجة	الاسم
١	١٩٨٩١٣٥٠٠٥٩٧٩	رقيب	السباعى الجابرى السباعى إمام
الإجمالى			(٩٠٠) تسعمائة جنيه

(المادة الثالثة)

على القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ووزير المالية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى